

تقرير اللجنة التحضيرية

(للمؤتمر المصري)

المتخذ في القاهرة في ۲۹ ابريل سنة ۱۹۱۱

أبا السادة

تحيةكم لجنة المؤتمر المصري تحية الاخوان المتضامنين وتشكركم على أنكم ليتم نداءها لعقد هذا المؤتمر واجتمعتم من اطراف البلاد المصرية لخدمة المصلحة العمومية والنظر في التوفيق بين العناصر المؤلفة للوحدة المصرية التي كاد يتصدع بناؤها من جراء مؤتمر الاقباط

ان الاقباط قد اشتغلوا فيها يشبه الخفاء بتحضير ماسمونه جميعهم العمومية حتى لم يكن بين خبرانقادها وبين انقادها بالفعل الايام . ولاشك في ان العمل على هذه الطريقة مريب حتى اذا كان الفرض من جمع الجمعية العمومية النظر في المقاصد القبطية العرفية التي تتعلق باحوالهم الشخصية فكيف به وقد ظهر في الجمعية العمومية . ان الاقباط يستقلون ما في ايديهم من السلطة التي مظهرها الوظائف ويستكثرون ما في ايدي المسلمين منها ، يستظهرون بما سموه كفاءتهم الذاتية ويشكون من عدم تقرير اولي الامر لهذه الكفاءة، يتناسون التقاليد القومية وبطلون عطلة يوم الاحد بجانب عطلة يوم الجمعة ، يعتبرون ان بين مصلحة المسلم وبين مصلحة القبطي منافاة ويريدون أن يحصلوا على امتياز خاص يجعل لهم في الهيئات النيابية في بلدنا أعضاء من الاقباط يدافعون عن مصلحة الاقلية كأن الاكثرية والاقليسة في الامم مترتبة على العقائد الدينية ، لاعلى المذاهب السياسية ، يرسلون مبعوثيهم الى الامة الانجليزية لبث شكاوى لا تشف الا عن تعصب المسلمين على المسيحيين في مصر ذلك كان شكل حركتهم وتلك كانت مطالبهم ولاشك في أن الشكل الذي

أخذته هذه الحركة القبطية صريب في ذاته مفض الى الظن بأن الاقباط عولوا على أن يكونوا وحدهم أمة مستقلة وتذرعوا بهذه المطالب حتى يصلوا بمحونة انكسرتا المسيحية الى أن يكون لهم في مصر وهم الاقلية الضعيفة حق السيادة على الاكثية الاسلامية العظمى ، ومن البديهي أن عملا هكذا لا بد ان يؤثر في قوس المسلمين أسوأ تأثير وينتج نتائج الطبيعية وهي استحكام البغضاء بين الاقلية الصغيرة وبين الاكثية الكيرة ، وذلك ليس من مصلحة الاقلية نفسها ولا من مصلحة الجامعة القومية

لهذا الاعتبار واشفاقاً عن الوطن من أن يكون مسرحاً لظاهر العداوات الدينية قامت هذه اللجنة بدعوة المؤتمر المصري العام ليبحث في عمل الاقباط وتقديره وليزن مطالبهم بميزان العدل وليبين النافع منها والضرار والممكن وغير الممكن ويقرر لهم ما يراه حقاً من غير ان يوجههم الى السعي باخوانهم وشكايتهم الى غيرهم فان المصريين أولى بأنصاف المصريين

الى ذلك دعت اللجنة بانعقاد المؤتمر أولاً وبالذات ، ولكنه لما أن مؤتمراً عظيماً كهذا يجب ان يأتي باكل ما يمكن أن يأتي به من الفائدة وأن اللجنة أن يتناول المؤتمر البحث أيضاً في المسائل الاجتماعية والاقتصادية وكل ما له علاقة بسعادة الامة ما عدا المسائل السياسية داخلية كانت أو خارجية لان الظروف التي فيها مصر الآن من الجهة السياسية لا تسمح بدخول هذا المؤتمر في السياسة من غير أن يضحى تضحية تامة كل الاغراض التي اجتمع لاجلها ، وان اللجنة لا تشك في أن كل مؤتمراً من المؤتمرين قد حضر الى هذا المؤتمر عالماً يقيناً بأن جميع التقارير التي لها علاقة بالسياسة عن قرب قد أهملت لخروجها عن برنامج المؤتمر كما أنها لا تسمح بأي وجه مالي مقترح أن يدي اقتراحاً خارجاً عن البرنامج المنشور

(الاكثية والاقليّة)

لا شيء أضر على البلاد من نتائج ذلك الخطأ الذي يتسرب الى عقول بعض المصريين على الصوم وكثير من الاقباط على الخصوص. ذلك الخطأ الفاضح هو تقسيم الامة المصرية باعتبارها نظاماً سياسياً الى عنصرين دينيين: أكثية اسلامية وأقلية قبطية، لان مثل هذا التقسيم يستتبع تقسيم الوحدة السياسية الى أجزاء دينية أي تقسيم الشيء الى أقسام تخالفه في الجوهر . الامة باعتبارها كائناً سياسياً ونظاماً سياسياً إنما

تتألف من عناصر سياسية كذلك فأما مذهب من المذاهب السياسية اعتقه أفراد أكثر عدداً وأزراً كان أكثرية وكان الآخر أقلية وعلى هذا يمكن فهم الأكترية والأقلية في كل أمة وليس للدين في ذلك دخل غير أن لكل أمة ديناً رسمياً وذلك ضروري بل مشخص من مشخصاتها ودين كل أمة هو دين حكومتها أو دين الأكترية فيها على ذلك يكون من السهل فهم انقسام الأمة باعتبار المذاهب السياسية إلى أكترية وأقلية كلها غير ثابتة بل متغيرة بتغير المذاهب السياسية وانتشارها قلة أو كثرة ولكن من غير المفهوم بللرة أن يكون في الأمة أكثر من دين رسمي واحد وعليه فلا معنى للاعتراف بأقلية دينية تعمل في السياسة بهذه الصفة أو تكسب حقوقاً عامة أكثر من أن يخلى بينها وبين القيام بواجباتها الدينية عملاً بحرية الاعتقاد

دين الأمة المصرية هو الإسلام وحده لانه دين الحكومة ودين الأكترية في آن واحد . ذلك أمر بيد بطبعه عن المناقشات في المصالح الدينية العامة التي تكون بين الأكترية وبين الأقلية السياسية . ولا شك في أن العمل في السياسة بالنسبة للأفراد وبالنسبة للمجاميع لا يصح أن تكون قاعدته المنفصلة . ويسرنا أن الأحزاب السياسية في مصر قد سارت على هذا النحو ولم تلحظ في هيئة تأليفها ولا في برنامج أعمالها اختلاف المعتقدات الدينية

بعد ذلك كيف يمكن الاعتراف بأن أقلية دينية تباشر بهذه الصفة الأعمال العمومية ويكون لها مطالب خاصة كأنما هي أقلية سياسية . لا يمكن الاعتراف بذلك إلا إذا أمكن أن يكون للأمة دينان في آن واحد وان يكون أساس الأعمال في المصالح العامة هو الدين . ذلك غير ميسور التحقيق ولا مسلم به في النظر . فمن الخطأ أن يكون من الأشياء المسلم بها اعتبار أن الأمة السياسية تتألف من عناصر دينية

الحقوق والمرافق في مصر إنما هي على الشيوع بين جميع المصريين على السواء لا امتياز لأحد منهم على أحد بسبب كونه مسالماً أو مسيحياً أو يهودياً ومن الظلم الصارخ أن يقع هذا الامتياز لفرد من الأفراد أو لمجموع من المجاميع بسبب أنه على دين المصريين (الإسلام) أو على دين غيرهم . حسب العالم ما كان من جراء الانقسامات الدينية فلا تأتي في القرن العشرين لتجعل الاعترافات الدينية أساساً للامتيازات بين الأفراد في الحقوق الوطنية

لا نفعل أن نصرح هنا بأن الأحوال في مصر كانت متمشية على هذه القاعدة من زمن غير قريب ولكن الحكومة وبعض الصحف قد تركت الناس فهم أن

حفظ بعض المراکز للإقباط في مجلس الشوري أما هو الدفاع عن الأقلية فكان من نتائج ذلك أن اعتقد بعض الناس هنا أن الإقباط بصفتهم أقلية مسيحية يصح أن يكونوا بهذه الصفة أقلية سياسية لها مصالح قد تنافي مصالح الأكثرية . وكان هذا هو الأساس الذي بنى عليه كثير من الإقباط شكواهم ومدعياتهم . تجسم هذا الفهم في العقول واختلط بشيء غير قليل من الطمع في أن يجعل الإقباط لا تقسم مركزاً خاصاً وتضامناً خاصاً وأندية خصوصية وجرائد سياسية خاصة للدفاع عن مصالحهم السياسية وسنهم جرائدهم الأخيرة بالأمة القبطية . وقد دل كل ذلك على أن الخطأ الذي وقعت فيه الحكومة بادئ الأمر قد غذى أطماعهم وقوى شهوتهم في أن يؤلفوا بصفتهم مسيحيين جامعة قبطية تندرج في أطماعها من سلم إلى سلم حتى يحوز بين يديها السلطة في مصر اعتماداً على هذا الاحتلال المسيحي وعلى أن المصريين أخوف ما يكون من أن يرموا بالنصب الديني . ولقد ظهرت هذه المقاصد بارزة في صحفهم بادئ الأمر ثم في مؤتمرهم الأخير

ولكن علاقتهم بالمبشرين من الأمريكان وبعض رجال الكنائس الانكليزية والجرائد الانكليزية قد خدعتهم كثيراً اذ جعلتهم يظنون ان في طاقة الاحتلال أن يجعل مصر مسرحاً للمساوات الدينية وأن يجعل للأقليات الدينية امتيازات خصوصية بوصف أنها أقليات دينية ، والا فان أولي الرأي من الإقباط كانوا يكرهون إلى عهد قريب أن يطالبوا بحق من الحقوق السياسية بصفتهم إقباطاً بل كانوا في مقدمة الذين يقولون أنهم مهربون قبل كل شيء ولا شك في أن المصري قبل كل شيء لا يطالب بحق الا بوصف كونه مصرياً فقط والمجموع المصري لا يطالب بحق الا بوصف انه مجموع مصري فقط دون أن يصف نفسه بالمسيحية أو بالإسلامية .

على أن وصف الإقباط بمجموعهم بالأقلية القبطية أو بالجمعية العمومية للإقباط ومطالبهم بحقوق أو شكواهم من عدم تنفيذ القوانين بهذا الوصف واستنادهم على اخواتهم في الدين من الأمريكان والانكليز وبشهم المبعوثين في انكلترا لث شكواهم كل ذلك لا يدل الا على أنهم يرمون المسلمين بالنصب الديني . ذلك صريح جداً على الرغم من تلطف خطبائهم في العبارات إلى حد أكثر من التلطف بل تصریحهم في مؤتمرهم بأنهم عايشون مع المسلمين على غاية الوفاق ، وليس من البعيد أن التوفيق بين تصریحاتهم في المؤتمر من محاسنة المسلمين لهم (وهذا الواقع) وبين الاشكال التي اتخذوها لأعمالهم والوسائل التي اختاروها لاجتياح مقاصدهم ينتج في عمومها أنهم

وضفوا المسلمين في جانب وأخذوا يساومون في الإدارة الانكليزية في مصر على الوظائف التي في يد المسلمين وهم يظنون أن المسلمين يكفيم في كل هذه المساومة أن لا يرموا بالنصب الديني أو أن يشهد لهم بهم حسنو السلوك مع أخوانهم الأقباط .
كل ذلك إنما كان نتيجة اعتبار أن الأقلية الدينية يصح اعتبارها أقلية سياسية ويصح لها بذلك أن تقوى فتحوز الساطة ومظاهرها باسم الدين ، فيجب علينا أن نصرح بأننا لا نعرف أقلية دينية بين مصالحها وبين مصالح المصريين منافاة أو أن مصالحها في حاجة لرعاية خاصة واستثناء في القوانين العامة المطبقة في مصر على جميع المصريين على السواء . وليس لمجموع ديني أن يكون له من للمطالب السياسية بهذا الوصف إلا فيما يتعلق بالأمور الدينية وما يتبعها كتشيم البطر كخانات الملية . الخ .
والأفكل مطلب سياسي من مجموع ديني لا تكون نتيجة الا التفريق بين المصريين في المعاملة

ومع اعتبار ان الشكل الذي تمت عليه مطالب الأقباط ليس مقبولا لما فيه من جهل الدين أساساً للتفريق في المعاملة فان اللجنة تقدم للمؤتمر نتيجة بحثها في تلك للمطالب

(١)

﴿ مطالب الأقباط ﴾

١ - عطلة يوم الأحد

كما أن لسكل حكومة ديناً رسمياً واحداً كذلك لها يوم عطلة واحد في الاسبوع سواء كان الدين يوجب عطلة ذلك اليوم أولاً يوجبها وليس لنا أن نبحث في نصوص الاصول الدينية في هذا الموضوع بل الذي نراه بين ظهرائنا أن الانكليز والفرنساويين والاطليان وغيرهم من الموظفين في الحكومة المصرية يشتغلون يوم الأحد ويبتلون يوم الجمعة ولم نسع الى اليوم أنهم تركوا دينهم ولا أنهم طلبوا الى الحكومة - وهم قادرون عليه - اعفاءهم من العمل يوم الأحد ، وانما أعفت الحكومة الموظفين المسيحيين من التبكير الى مصالحهم يوم الأحد حتى تؤدي الصلاة ولا شك في أن المسيحيين الموظفين فيها من المذاهب المختلفة قد رأوا هذه الرخصة كافية لتوفيق بين قيامهم بأمر الدين وبين واجبه الرسمي ولم يطلبوا عليه المزيد ، وكذلك كان

الاقباط الى هذا الشهر الفائت عند انعقاد جمعيتهم العمومية لا يرون عطلة يوم الأحد وأقرب الفروض الى فهم هذه النظرية هو تعطيل يومين في الاسبوع يوم الجمعة للمسلمين ويوم الأحد للمسيحيين ، ولقد ترك اليهود من غير يوم مع محرجهم في السبت أشد من تخرج المسيحيين في العمل يوم الأحد، فإذا قسمت الأيام بين العناصر الدينية وجبت عطلة الاتمام ثلاثة أيام في الاسبوع !!

اصطلحت الحكومات الاسلامية على جعل يوم الجمعة هو يوم البطالة الرسمي فأصبحت عطلة ذلك اليوم عادة للحكومات الاسلامية وواحداً من تقاليدھا القديمة التي تمتاز بها عن غيرها ، فهي بذلك لا يجوز لها ان تعطّل غير يوم الجمعة من أيام الاسبوع اذا أمكن أن يعطل النظر في مصالح الناس يومين اثنين غير أيام الاعياد القومية ، ذلك ولأن عطلة يوم الجمعة جزء من السيادة جرت حكومة لبنان وهي حكومة مسيحية واليهامسيحي واكثرية الشعب فيها مسيحية على أن تعطّل يوم الجمعة حفظاً لتقاليد الدولة العلية ذات السيادة عليها

على أنه من الضروري البحث فيما اذا كان الاقباط غير الموظفين وغير تلامذة المدارس يشقون يوم الأحد أم هم يستقدون أن من يشغل فيه قتل ؟ الواقع أن الاقباط في مزارعهم يشقون كل الأيام من غير فرق كما ان المسلمين يشقون في مزارعهم كل أيام الاسبوع من غير تفریق بين الجمعة وغيرها الا وقت صلاة الجمعة فإهي الحاجة لهذه البدعة الجديدة وهي ابطال مصالح الحكومة ومدارسها يوم الأحد أيضاً ؟

الظاهر أن الدافع الى ذلك هو الطمع في انتهاز فرصة الاحتفال المسيحي لا بطلان التقاليد الاسلامية والاستهانة بالاكثية وقسم الشعائر القومية نصفين متساويين بين أقلية صغيرة بعض أفرادها على دين الانكليز وبين الاكثية الكبرى الاسلامية ، تعطّل الحكومة أعمالها يومين ، كما يجب عليها جرياً على هذا المبدأ الاحتفال رسمياً بأعياد الجماعتين على السواء مع عدم ملاحظة طابع الحكومة وصفها الاسلامي ومع عدم اعتبار أن هناك اكثية دينها يجب أن يكون الدين الرسمي لا غيره وتقاليدھا هي التقاليد الرسمية لا غيرها ، أمر لم يكن له مثل في حكومة من حكومات العالم ولا في انكلترا قسماً التي ليس لحكومتها الا دين رسمي واحد

لا يظهر أن لهذا الطلب دافعاً غير الطمع في اخضاع الاكثية الى الأحكام الاقلية والدينية لان الطلب مجرد عن المنفعة العملية ، اذ لو فرض أن الحكومة تعطّل يوم

الاحد - وذلك لن يكون بالضرورة - فا الذي يكره الاقباط الفلاحين على عدم كسر
الاحد وهم يكسرونه مختارين ، فأما أصحاب المحلات التجارية القليلون الذين يقولون
مخالفهم يوم الاحد فذلك لان اربابهم بالنموك والحركة التجارية العامة تضي بذلك
كما يقفل المسلمون أنفسهم ، واذا كان الافراد الاقباط يشغلون مختارين يوم الاحد
فأي نتيجة عملية ينالها المؤمنون في جميعهم العمومية من ذلك المطلب؟
وعهدنا في أولي الرأي من الاقباط أن يدركوا ادراكاً صحيحاً هتدار الخطأ
الذي ارتكبه جماعة المؤمنون منهم بتقرر مثل هذا القرار الذي مع كونه غير ميسور
الاجابة مطلقاً لا يخلو من الضرر لما فيه من دواعي التفريق بين أفراد الأمة الواحدة
ولما يستتبعه من سوء الفطن بالاقباط ، بل يسرفنا أن لا يفكر المسلمون كثيراً في العوامل
الباغثة على مثل هذا الطلب وان يقابلوه بفاية التسامح ونطلب الى هذا المؤمن أن يقرر
بعدم إمكانه وعدم فائدته وبأنه مضر بالجامعة القومية فيجب اغفاله والتجاوز عنه

٢ - قاعدة التوظيف في الحكومة

ليس في قوانين التوظيف في الحكومة المصرية شرط يمنع المصري الكفاء من
الوصول الى أرقى المناصب مهما كان دينه ولكن الاستقرار يدنا على أن بعض
الوظائف الادارية كوظيفة مدير إقليم لم يشغلها الى الآن غير مسلم ، مع أن الوظائف
الارقي منها كوظيفة قاضي الاستئناف أو وكيل نظارة من النظارات أو مركز ناظر
أو رئيس نظار شغلها ويشغلها الاقباط ، ولا طريق لتفسير هذا التضاد الا أن تكون
الحكومة في تطبيق قانون التوظيف تلحظ الكفاءة من جميع الوجوه الممكنة ومن
تلك الوجوه الاعتبار الذاتي لما كمال الاقليم لان هؤلاء الحكام الاداريين يلزمهم كثيراً
في تصريف الامور قوذهم الذاتي أكثر من قوة القانون ، فن المسائل الكثيرة التي
يجب عليهم القيام بها بمقتضى وظائفهم حمل الاهالي على المشروعات المفيدة كالمجالس
البلدية المختلطة وكرتفية التعليم بوسائل الاكتاب والاصلاح بين العائلات وبين
العربان ، وعلى العموم فان تنفيذ الاوامر الادارية تسهله كثيراً اعتبار الحاكم الذاتي
مق أضيف اليها سلطة وظيفته

ومن المسلم أن الرجل لا يتم له هذا السلطان على محكوميه في حكومة كالحكومة
المصرية الا اذا اعتقد الناس فيه عدم التحيز لطائفة دون طائفة وأقرب الناس الى
ذلك من الحكام هم المسلمون لانهم مسلمون بل لان التعصب والتحيز لا يكون

من شعار أفراد الاكثية الدينية ، ولكن الحوادث العامة تدل على ان من دأب الاقلية الدينية - اذا أحببت أن لا تقنى في الاكثية - أن تجتهد في إثبات ذاتيتها بصفتها مجموعاً خاصاً مستقلاً ولا تقناً تعطي كل يوم مثلاً جديداً على تضامنها ولقد يؤدي الافراط في التضامن الى الوقوع فيما لا يتفق مع نزاهة الحاكم ، ذلك أمر يكاد يكون تاماً في جميع الاقليات الدينية ، وان كان لدينا من الامثلة على نزاهة بعض كبار الموظفين من الاقباط وعدم تمييزهم وقيامهم بالواجب العام خير قيام الا أن تطبيق الحكومة في قانون التوظيف في الوظائف الادارية العالية يدل على أنها تخشى من جراه الافراط في التضامن بين أفراد الاقلية

ومن الأسف أن الاقباط بقرارتهم الاخيرة في الجمعية العمومية قد صدقوا نظر الحكومة فيهم وأعطوها برهاناً قاطعاً على أنهم يشغلون بوصف أنهم اقباط قبل كل شيء ، مع ان حاكم الاقليم يجب أن يكون مصرياً قبل كل شيء . أجل ان مما يستحق الأسف أن يظهر الاقباط في مصر بهذا المظهر الذي تأباه عليهم وطنيتهم ، فقد جمعوا جميعهم العمومية ليقصر واعلمهم فيها على ما يتعلق بهم وخدمهم من الشؤون العامة ، ثم صرح بعض خطبائهم بوجود فتور في العلاقات بين المسلمين وبين الاقباط . ثم طلبوا أن يكون لهم امتياز خاص في الهيئات النيابية المصرية بأن يجعل للمسلمين دائرة انتخاب خاصة وللأقباط دائرة انتخاب خاصة ثم يحاسبون على ما يدفونونه من ضريبة الخمسة في المائة المخصصة للتعليم . يقررون كل هذه الفروق في حين أنهم يقررون فيما يتعلق بالوظائف ببناء طاقتهم القبطية في الامة المصرية اذ يقولون أنهم لا يطلبون وظيفة مدير ولا وزير بل يطلبون أن لا يكون تنفيذ القانون مانعاً لاي مصري من الدخول في أية وظيفة ثبتت كفاءته لها .

وبالتوفيق بين جميع نقط التفريق بين النصرين التي ذكرها الاقباط في جمعيتهم العمومية وبين تقريرهم قاعدة الكفاءة بمنهاها الأخص لوظائف الادارة . بين أن تقرير الكفاءة ليس غرضاً من أغراضهم الجديدة . ولستكنهم يرمون الى غرض آخر هو التذرع الى الاختصاص بالسلطة في جميع فروع الحكومة . نعم ليكون الاقباط متحيزين نتيجة منطقية في مطالبهم يجب أن يقولوا أنهم أمة صغيرة مع الامة الكبيرة تقاسمها في أيام العطاء وتقاسمها في الخمسة في المئة من الضريبة وتقاسمها في النواب عن البلاد للدفاع عن الاقلية وتقاسمها في الوظائف أيضاً . غير أنهم قد رأوا أن نصيبهم من الوظائف أظهر من أن يستر كلفاخذ الاخرى فرأوا

أن يذرعوا في هذا الطلب بأنهم مصريون قبل كل شيء ولكن في بقية الاغراض الاخرى هم اقباط قبل كل شيء

ان لم يكن الامر كذلك وكان الاقباط حقيقة يريدون أن يكونوا مصريين قبل كل شيء يتررون الوظائف بالكفاءة والنيابة بالكفاءة ويعتبرون أن لا مسلم ولا قبطي كما اعتبر المسلمون ذلك فانتخبوا نوابا من الاقباط في مجالس المديرات وفي الجمعية العمومية كاسيحيء يانه فلماذا يريدون اختصاص الاقباط - وليسوا اقلية سياسية - بدائرة انتخاب خاصة بجمهورهم من اطراف البلاد لينتخبوا كأنما لهم مذاهب سياسية تخالف مذاهب المسلمين؟

لا جواب على ذلك الا أنهم ظنوا خطأ ان الاحتلال الانكليزي يستطيع أن يرضي الاقلية فيذهب بتقاليد البلاد ويمحو مظاهر المساواة والعدل في أرجائها . أو أن هذا الاضطراب الذي قاموا به يروق في عين الانكليز وهو ظن أبغ في الخطأ من سابقه . ولئن كانوا بتقرير الكفاءة يستقلون ما في أيديهم من الوظائف فانه اذا كانت نسبة الموظفين منهم في المعارف الى المسلمين ٦ في المئة فان نسبتهم للمسلمين في نظارة الداخلية ٦١ و ٥٩ في المئة وليست نسبة مرتباتهم لمراتب المسلمين قليلة في هذه النظارة لان نسبتهم في المرتبات هي ٢٨ و ٤٠ في المئة مع أن نسبتهم العددية للمسلمين لا تتجاوز ٤٣ و ٦ في المئة وبالنسبة للثروة لا تتجاوز ١٠ في المئة كذلك نسبتهم في نظارة الحفانية ١٥ في المئة في عدد الوظائف و ٥ و ١٤ في المئة في المرتبات كذلك في نظارة المالية نسبتهم الى المسلمين ٤٦ في المئة غير الصيارف الذين عددهم ١٨٧٧ مع أن عدد المسلمين منهم لا يتجاوز الخمسين . كما يظهر من الاحصاء التفصيلي المرفق بهذا التقرير كل من يقرأ هذه النسبة بين عدد الاقباط في مصر وبين الموظفين منهم لا يرى مناصا من الميل الى فكرة القائلين بأن الرئيس القبطي هت في حل في مركز الرئاسة تطرف في تطبيق معنى التضامن بينه وبين أبناء دينه فكانت النتيجة أن المصالح التي يكثر فيها الرؤساء الاقباط كالباشكناج والمراقين في المالية ورؤساء الحركة والبضائع في السكة الحديد لاتكاد تقبل توظيف المسلمين بها . ولا شك في أن هذه الملاحظة يجب أن تكون درسا للحكومة تستفيد منه كما همت بتعيين رئيس قبطي في المصالح ولقد كانت هذه الحال غير مجهولة عند المسلمين ولكنهم كانوا يرون التصريح بها

داعياً الى التفريق بين عنصرى الامة المصرية وموطناً لآتهمم بالتعصب بوجه ما .
ولكن الاقباط قد رفعوا أصواتهم عالية بأنهم مظلومون فيما يتعلق بالتوظيف محرومون
من بعض السلطة في الحكومة طالين الوظائف الرئيسة في الإدارة . فلم يبق بعد ذلك
معنى لعدم اظهار الحالة السيئة التي سارت عليها المصالح الاميرية الى الآن
مهما كان من الاعتبارات التي تقف في طريق القبطي ليكون حاكماً لاقليم سواء
كان ذلك من حيث ان في أيدي الاقباط من الوظائف الرئيسة الاخرى ما يزيد عن
الكفاية أو من حيث أنه لا توجد مديرية من المديرية ولا مركز من المراكز فيه
للاقباط أكثرية أو أقلية كبرى كما بين من الاحصاء المرفق بهذا التقرير . أو من حيث
كون المدير أو المأمور عليه بمقتضى وظيفته واجبات يومية لها مساس عن قرب بالامور
الدينية . فان ماسميناه بالافراط في التضامن بين الرئيس القبطي وأبناء دينه قد يكون
هو أكبر الموانع في الرضى بجعل القبطي مديراً أو مأموراً . خصوصاً بعد اليوم الذي
ظهر فيه أولو الرأي منهم بالعمل لاختصاص الاقباط الاقلين بالسلطة دون المسلمين
الاكثرين . فان أول المطالب في أمر الحاكم أن لا يكره المحكومون سلطته عليهم .
وقد كان الاهالي يعيدون بعض الشيء عن فكرة التمييز على طريقة ظاهرة معينة بين
الموظف القبطي وبين الموظف المسلم . ولكنهم الآن قد شعروا تماماً بأن تسامحهم
قلب عليهم تمصباً واتحابهم للتواب الاقباط دون المسلمين في بعض المراكز لم ينل في
نظر الاقباط أي اعتبار من الاعتبارات

وأنه ليسر اللجنة أن يجيء اليوم الذي يعم الاقتناع بأن الرئيس القبطي كالرئيس
المسلم يسوي بين الناس في عدله وتصرفاته ليكون مصرحاً قبل كل شيء
على هذه الاعتبارات تطلب اللجنة الى المؤتمر أن يقرر بالرضى عن الطريقة المتبعة
في تطبيق الكفاية بالنسبة لحكام الاقاليم والقات نظر الحكومة الى ما هو واقع في
بعض المصالح لتضع لذلك حداً يمنع من العبث بالمصالح العامة

وضع نظام المجالس المديرية يكفل للاقباط تعليمهم بالتعليم الاهلي

أباح القانون لمجالس المديرية ضرب الضرائب على الاطيان بحيث لا تتجاوز الخمسة
في المائة من الضريبة الحالية وهذه الضريبة تصرف اما على المشروعات العمومية
أو مدارس ابتدائية أو صناعية وزراعية . وهذا لا يعارض الاقباط فيه وأعمالهم

واردة على ما يتفق على الكتابات الأولية ومدارس معلمي الكتاب . ولا ندري وجه هذا الاعتراض وهم يعترفون أنه لا مانع في قانون مجالس المديرية يمنع من قبول التلاميذ الإقباط في الكتاب إلا أن يكون الاعتراض بأن هذه الكتاب لا تعلم الدين المسيحي أن الجزء الأعظم من الكتاب التي تديرها مجالس المديرية إلى الآن والكتائب التي تبنيها نظارة المعارف إنما هي كتاب بناها المسلمون وأجروا عليها الأوقاف تبدياً لتعلم فيها صبيان القرى القراءة والكتابة والقرآن وطرفاً من الحساب . وليس في البلاد قانون يمنع صبيان الإقباط من التعلم فيها . وأما مدارس معلمي الكتاب فإنها تضم جماعة من الفقهاء يتعلمون شيئاً من أصول الترية وأطرافاً من مقدمات العلوم ليكونوا بعد ذلك معلمين القرآن وغيره في تلك الكتاب فالتبطل لا يجيد تعلم القرآن ليعلمه لإبناء المسلمين لذلك صار من غير الموافق أن يكون في هذه المدارس إقباط ولا غبن في ذلك عليهم لأن العرفاء الإقباط يتعلمون في الأديرة وما شاكلها ليعلموا الدين في الكتاب القبطية

فإن كان الغرض جعل الدين المسيحي والدين الإسلامي يعلمان في مكاتب القرى فذلك غير مستطاع ولا مأمون النتيجة لأن أصول التعليم في تلك الكتاب لا تزال إلى الآن دينية بحتة . لذلك لا يصح الاستشهاد بخصيص حصص آخر النهار في المدارس الأميرية لتعليم الدين الإسلامي أو الدين المسيحي لأن هذه المدارس ليس طابعها في التعليم كطابع الكتاب الدينية التي معظم ما فيها من التعليم هو تعليم القرآن كما أن الاستشهاد بعمل مديرية القليوبية غير صحيح لأنها لم تعلم الدين المسيحي في الكتاب الإسلامية بل في المدارس الابتدائية جرباً على نظام نظارة المعارف . وأما الكتاب فإنها إسلامية إلا في ثلاث قرى وجد فيها عدد من الإقباط يسمح بإنشاء كتاب مسيحي في كل منها . فاشئ في كل قرية منها كتاب مسيحي صرف . وتلك هي أفضل طريقة للتعليم الأولى

وعلى هذا فالشكوى من نظام مجالس المديرية فيما يتعلق بالتعليم أقرب إلى أن تأخذ صورة التعجني من أن تأخذ صورة الشكوى الجدية . والدليل على ذلك أعمال مجالس المديرية إلى الآن :

وان اللجة في هذا المقام لا يسعها إلا أن تظهر عدم الرضى عن الخطوة التي اختطها بعض مجالس المديرية لتعليم الدين المسيحي في الكتاب الإسلامية لأن ذلك خلط في الأنماط التعليمية لا يكون من ورائها إلا نتيجة سيئة . وهي إيجاد متسع للمناقشات

الدينية في هذه الاوساط التي لا يزال يتلب عليها الجهل . ولكن بسرنا أن هذه الطريقة لم تكن طامة في المديرية جميعها ووبما تظهر التجربة فساد الرأي ويرجع مجلس المديرية عنه الى المذهب العام الذي اتخذته معظم المديرية وهو جعل كتاب خاصة بالمسلمين وأخرى بالاقباط

(مديرية القليوبية) - عدد سكانها ٤٣٣٥٤٦ منهم ٨٧٠٣٠٣ أقباطاً وجميع ضريبة الخمسة في المائة هو مبالغ ١٣٨٦٨ جنبها يدفع الاقباط منها ٦٨٩ جنبها وحظهم في التعليم أضعاف ما يستحقون بنسبة ما يدفعون من الضريبة فان مجلس المديرية عنده مدرستان ابتدائيتان في بنها احدهما للبنين وبها ١٨٢ تلميذاً منهم ٤٧ أقباطاً وميزانيتها السنوية ٩٠٠ جنبياً والثانية للبنات وبها ١١٥ تلميذة منهم ٣٥ قبطية وميزانيتها السنوية ٥٠٠ جنبية - وتعليم الدين في هاتين المدرستين في الحصة الاخيرة من النهار متى جاءت تلقى كل فريق التعليم الديني في غرفة خاصة . وسيكون للاقباط ذلك الحظ أيضاً في الثلاث المدارس الابتدائية المقرر انشاؤها في مراكز المديرية فاذا كان متوسط ما يصرف على المدرسة الواحدة ٨٠٠ جنبية في السنة وكان الاقباط على نسبة الثلث في كل مدرسة كما هو الان في المدرستين الموجودتين كان مقدار ما يصرف على الاقباط في ميزانية مجلس مديرية القليوبية هو الف جنبية سنوياً

أما الكتابات فان المجلس قد قرر بشأنها أن تبقى كما كانت مفتوحة الابواب للمسلمين وغيرهم في جميع القرى . وبما يستحق الذكر أن المجلس ضم اليه كتابين قبطيين ليديرهما وقرر انشاء كتاب قبطي صرف في احدى القرى وتبلغ نفقات انشائه ٣٠٠ جنبية وتبلغ نفقات الثلاثة الكتابات ٢١٠ جنبيات سنوياً فهل يمكن أن يقول الاقباط انهم مظلومون في ضريبة الخمسة في المئة في هذه المديرية ؟

(مديرية الشرقية) - لم يبتدىء مجلس هذه المديرية فعلاً في أمر التعليم بل كل أعماله تجهيزية ولم يظهر له طريقة اتبعها في ذلك يمكن لاحد أن يأخذ عليه أو يشكو منها .

(مديرية الدقهلية) - قرر مجلسها أن القرى التي يقل فيها عدد الاقباط يقبل أبناءهم في الكتابات الموجودة بها وأما في التي يجتمل عددهم فيها انشاء كتاب قبطي فالمجلس مستعد لانشائه - وقد قرر هذا المجلس منح مدرسة قبطية للبنات اعانة سنوية وصرفها لها فعلاً من سنة ١٩١٠ - وقرر المجلس أيضاً انشاء كتاب لتعليم أبناء الاقباط في صهرجت الكبرى وسينفذ القرار في هذا العام . أما في غير التعليم الاولي فالاقباط والمسلمون سواء

(مديرية الغربية) - لم يشرع المجلس حتى الآن في اتخاذ طريقة التعليم ولكن المجلس عند ما يقرر الاعانات في المعاهد الاهلية لابد أن يعامل كتائب الاقباط وكتائب المسلمين على السواء

(مديرية المنوفية) - لم تنه المدارس والكتائب التي قرر المجلس انشاءها وطلبات اعانة المدارس القبطية تحت نظر المجلس

(مديرية البحيرة) - كذلك في هذه المديرية تصرف الاعانات لجميع الكتائب على السواء ، وأما المدارس الابتدائية فتتوجه للاقباط والمسلمين بحسب روجرام نظارة المعارف . ويوجد الآن في مدرسة شبراخيت ٢٦ تلميذاً قبطياً منهم ٥ مجانا . ومجموع تلامذة المدرسة ٢٠٨ وكذلك في مدرسة المحمودية ١٢ قبطياً منهم اثنان مجانا وعدد جميع التلاميذ ٢٠٥ - ويلاحظ هنا أن نسبة الاقباط للمسلمين في هذه المديرية هي وثلاثة أعشار في المئة

(مديرية الجيزة) - قرر المجلس أن تدروس القرآن بعد الظهر وأما قبل الظهر فلتعلم العام في الكتائب للمسلمين وغير المسلمين وقد قرر هذا المجلس في ٢٧ يوليو سنة ٩١٠ أنه انا بلغ عدد الاقباط في الكتائب ٣٦ تلميذاً يعين لهم المجلس معلما يلقهم الدين المسيحي في الوقت الذي يتلقى فيه المسلمون دروس القرآن .

(مديرية بني سويف) - المعاهد التابعة للمجلس هي مدرسة بني سويف الصناعية وتلاميذها من المسلمين والاقباط وقرر انشاء مدرستين ابتدائيتين أخريين سيكون الحال فيهما كذلك وقد تقدمت طلبات اعانة من الجمعية الخيرية القبطية والمدرسة الانجليزية والمدرسة الطليانية والمجلس ينظر في تقديم الاعانة اليها جميعا

(مديرية الفيوم) - في مدرسة الصنائع وفي مدرسة البنات الامر سائر على ما هو عليه في غيرها ، وأما التعليم الاولي فقد قرر المجلس انشاء كتائب للاقباط يعلم فيها الدين المسيحي في القرى التي يسمح عددهم فيها بذلك ، وقرر أيضاً أنه متى كان عدد التلامذة الاقباط في الكتائب الاسلامية يسمح بوجود معلم للديانة المسيحية يعين المجلس لهم معلماً دينياً .

(مديرية المنيا) - في هذه المديرية وضعت اللجنة العلمية المبادئ التي تتبع في الكتائب وكان من أعضائها عضوان مسيحيان من قبل مطران المنيا وهذه الفواعل هي :

(١) ان مواد التعليم في الكتائب واحدة وان يعلم في الكتائب المسيحية

الكتب الدينية التي اقترحها الضوان المسيحيان ويخصص لها الحصص المخصصة في
الكتاتيب الاسلامية لتعليم الديانة والقرآن ، والكتاتيب المسيحية الحق في تغيير
تلك الكتب بشرط تصديق اللجنة العلمية وبلغ هذا القرار لسيادة مطران النيا
ومطران بني سويف

(٢) ان تكون الكتاتيب مفتوحة الابواب لجميع التلامذة بصرف النظر عن

اختلاف دينهم

(مديرية أسيوط) - قرر مجلس هذه المديرية ادارة ٧٦ كتاباً منها ٩ كتاتيب
للاقباط يتولى المجلس الصرف عليها جميعها بلا استثناء ويكون التعليم فيها جميعاً مجانياً
وأما الثلاث مدارس الابتدائية فهي مفتوحة الابواب للجميع وفي هذه المدارس
الثلاث ٢٠ في المئة من الاقباط والاقباط فيها يعلمون دينهم كالمسلمين على السواء
أما المعاهد العلمية فقد خصص لها المجلس إمانة ٢٠٠٠ جنيه في السنة تأخذ

المعاهد القبطية منها حفظها

(مديرية جرجا) - يدير المجلس اربع مدارس ابتدائية للصبيان وفيها ٤١٠ تلميذاً
منهم ١٨٨ أقباطاً فيكون نسبتهم للمسلمين هما ٢٤ وثلاثة أرباع في المئة مع أن نسبة ما يدفعه
الاقباط من الضرائب في المديرية هي ٢٠ في المائة وهذه المدارس قد بنيت على ثقة
المسلمين خاصة وقد انشأ المجلس مدرسة للبنات فيها ٧٠ تلميذة منهم ١٤ قبطية ،
وقد تازل المسلمون للمجلس عن ٢٩ كتاباً ولم يتنازل له الاقباط عن شيء وقد أدارها
المجلس وفتح أبوابها للمسلمين والاقباط على السواء وفيها الآن عدد غير قليل من
الاقباط ، وقد أوجد المجلس دروساً خصوصية في مراكز المديرية لارشاد معلمي
الكتاتيب وتلقي هذه الدروس مباح للمعلمين المسلمين والمعلمين الاقباط على السواء
أما فيما يتعلق بتعليم الدين فقد اتبع فيه المجلس طريقة نظارة المعارف في مدارسها ،
وأما في الكتاتيب فما ينشئه المجلس منها للاقباط خاصة يعلم فيها الدين المسيحي

(مديرية قنا) - اتبع مجلس هذه المديرية في غير التعليم الاولي الطريقة المتبعة في
المديرية الاخرى ، أما في التعليم الاولي فالكتاتيب مفتوحة لابناء الاقباط وفي
القرى التي يكثر فيها عددهم قرر المجلس انشاء كتاتيب خاصة بهم وتقرر فعلاً بناء
أربعة كتاتيب مسيحية في جهات مختلفة : وروجرامها هو بروجرام الكتاتيب
الاسلامية مع ابدال دروس القرآن بدروس الديانة المسيحية حسبما يقرره رؤساء الديانة
(مديرية اسوان) - لم ينشئ المجلس كتاتيب الى الآن في هذه المديرية لالمسلمين

ولا للاقباط ، وفي غير التعليم الاولي الامر على ما هو عليه في المديرية الاخرى هذا هو بالاجمال طرف من الواقع في مجالس المديرية نعرضه على المؤتمر ليرى ما اذا كان هناك محل للشكوى من تصرف هذه المجالس وهل هناك حاجة لوضع نظام جديد يكفل تعليم ابناء الاقباط أكثر من النظام الذي اتخذته هذه المجالس وهي لم تكدر تخطو خطوة صحيحة بعد في سبيل التعليم لجديتها

ومن الضروري أن تلفت النظر في هذا المقام الى حالة التعليم في نظارة المعارف بالنسبة للاقباط وان لم تكن موضعاً للشكوى ولكنها كان من شأنها أن تجعل اخواتنا الاقباط راضين بمجالسهم من غير أن يتعرضوا الى الالحاق في قسمة ضريبة الخسنة في المئة بين المسلمين وبين الاقباط ، تلك الضريبة التي ظهر أن ليس لهم حق في الشكوى من طريقة توزيعها والتي إن لم يأخذوا أكثر من حقه فيها فلن يفتنوا قياساً على حالهم في المرافق المصرية الاخرى ولو انتظروا الى أن تلك مجالس المديرية خبطة سيرها النهائي لكانوا احسنوا صنعا .



يوجد في المدارس الابتدائية لنظارة المعارف ٦٦٣٩ تلميذاً من المسلمين يقابلهم ١٣٤٨ من الاقباط فتكون نسبة الاقباط للمسلمين في التعليم الابتدائي ١٧ في المئة وفي المدارس الابتدائية للبنات ٤٩٣ مسلمة موزعة اربع قطاعات فقط فتكون النسبة ٢٠٩ في المئة وأما المدارس الثانوية فعدد تلاميذها ١٦٢٨ والاقباط ٥٤١ فيكون نسبة الاقباط الى المسلمين في هذا النوع ٢٤٦ في المئة - وأما في المدارس الخصوصية كمدارس الزراعة ومدارس الفنون والصنائع ومدارس الصناعة بالصورة ١٠٠ الخ فان نسبة عدد الاقباط للمسلمين هي ٢٦٢ في المئة . أما في المدارس العالية فان متوسط نسبة الاقباط الى المسلمين في هذا النوع من التعليم هو ٢ و ٢٩ في المئة . وعلى ذلك يكون متوسط نسبة التلاميذ الاقباط الى المسلمين في نظارة المعارف ١٧ و ٢٦ في المئة فان تلك الحقوق المهضومة للاقلية حتى يمكنها التصدي للدفاع عنها بالطرق المختلفة

زيد على ذلك أن من ميزانية نظارة المعارف مبلغ ٣٠٠٠٠ جنيه مسمى ايراد المكاتب الاهلية ، وهذا الايراد هو ريع أوقاف اسلامية أهمها اثنان أحدهما وقفه المرحوم اسماعيل باشا الحديو الأسبق وقدره ٢١٩١٨ فدائماً ليصرف ريعه على ما تحتاجه المكاتب الاهلية . والثاني وقفه المرحوم توفيق باشا الحديو السابق وهو أملاك في القاهرة نصف للمكاتب والنصف للمساجد وهذان الوقفتان اسلاميان يجب صرفهما

كشروط الواقفين على المكاتب الإسلامية . ولكن هذا الربيع بصرف الآن على عشرين مدرسة تابعة لنظارة المعارف سميت بمدارس المكاتب الأهلية وعدد تلامذتها ٤٥٠٥ منهم ٣٥٥١ مسلماً و٨٦٧ قبطياً و٨٧ من ديانات أخرى فيكون التلامذة الأقباط يتفهمون من الوقف الإسلامي الصرف بربع ربه تقريباً ، ولم يقل المساهون في ذلك شيئاً

زد على ذلك أن كتائب أوقاف المسلمين بصرف عليها من ديوان الأوقاف سنوياً ١٦٥٠٠ جنيه وفيها من الأقباط عدد غير قليل ، وكذلك الكتائب التي تعينها الحكومة بصرف عليها من ميزانية الحكومة ٢٣٠٠٠ جنيه في السنة وفيها ٣٢٣٩ تلميذاً من الأقباط.

يبين من هذا الإحصاء المختصر ان حال الأقباط في التعليم سواء كان أولياً أو غير أولي هي حالة يفتخرون عليها . فلا يفتخروا الذي يقول ان هذا المطلب أشبه بالتعجب منه بالشكوى الصحيحة

كان العدل أحق أن يقع لانه خير واسطة للرضى بين العناصر المؤلفة للامة وتقد يكون التسامح من أنفع وسائل التوفيق بشرط أن يعترف بأنه تسامح وأن لا يشعر بأنه غفلة أو استكانة لانه في هذه الحالة يكون عظيم الضرر على المصلحة وعلى أخلاق العنصرين جميعاً

العدل يقضي بأنه اذا حق للأقلية الدينية أن تطلب أن يصرف على أبنائها في الكتائب بنسبة ما تدفعه من ضريبة الخمسة في المئة مع أن مجالس المديرية تملك بهد ميزان خطتها التعليلية ، فقد حق للأكثرية أن تطلب تعليم أبنائها من نظارة المعارف العمومية على نسبة ما يخص الأكثرية من الميزانية العمومية

العدل يقضي بأن نسبة التلامذة الأقباط في المدارس الاميرية لا يجوز أن تزيد على نسبة ما يدفعه الأقباط من الاموال الاميرية

قد تلاقي هذه الفكرة باديء بدء غضاضة على النفوس لانها تنتج حرمان شخص يريد التعلم من أن يتعلم بحجة أنه قبطي ، ولكن الذي يقدر الاشياء تقديراً صحيحاً لا يلبث أن يفتتح بأن هذه القاعدة بعيدة عن الاتقاد سليمة من الجور

نعم هي فكرة بعيدة عن الاتقاد لان أبناء المسلمين يريدون أن يتعلموا كما يريد أبناء الأقباط أن يتعلموا ولا يمكن إيجاد توفيق عادل بين الارادتين الا قبول الطرفين كل على نسبة ما يدفعه لحزبته المعارف من النقود والا فان الأقباط يدفعون

من الاموال الاميرية على نسبة العشر كما تدفعه الاكثرية فيكون كل ما زاد عن ١٠ في المئة من التلاميذ الاقباط يتعلم مجاناً على مصاريف الاكثرية في حين ان ابناءهم اقسهم محرومون من التعليم الذي يسعون اليه

حقيقة كان ينبغي للاكثرية من باب اكثر عدد المتعلمين ايا كان ان يتعلم ابناء الاقلية في مدارس الحكومة مجاناً على مصاريفها - كان ينبغي ذلك لو ان المدارس تقبل عدداً غير محدود فأما وتلاميذ التعليم الابتدائي وتلاميذ التعليم الثانوي بل وتلاميذ التعليم العالي كلهم يقفون على ابواب المدارس وفي ايديهم المصاريف المدرسية فترجح امامهم ابوابها لان المدرسة قد استوفت العدد المقرر لها بل العدد الذي تسمه بالفعل ولا تسع غيره ، أما والحال كذلك فتكون الاكثرية محقة فيما اذا طلبت ان لا يزيد عدد التلاميذ الاقباط في مدارس الحكومة عن العشر

ذلك هو العدل ومؤتمر أسيوط يقول ان العدل احسن الطرائق لحسن التفاهم

واستدامة المودة بين العنصرين

فاذا كان العدل داعياً للتوفيق فان التسامح ادعى اليه . وقد ثبت جلياً ان الاقباط

ياخذون بتسامح المسلمين من ضريبة الخمسة في المئة اكثر من حقوقهم لذلك يكون الطلاب المتعلق بتلك الضريبة باطلاً ولا محل له

٤ - وضع نظام يكفل تمثيل كل عنصر مصري في المجالس النيابية

حتى هذا المطلب فانه على جماله قد كفي هو أيضاً ثوباً من التعرض شوه جماله وحوله عن مركزه العالي وطبعه بطابع بقية للمطالب الاخرى . يتلخص هذا المطلب في ان الاقلية الدينية غير ممثلة تمثيلاً كافياً في الهيئات النيابية لان افرادها اشتهت في المراكز والمديريات المختلفة فيراد تعديل قانون الانتخاب بكيفية تمكن الاقباط من ان يمثلوا في الهيئات النيابية في مصر

والواقع ان قانون الانتخاب على صورته الحالية لا يستطيع ان يمثل جميع اجزاء الامة في المجالس النيابية ، ونعني باجزاء الامة اجزاءها السياسية لا الدينية ، فان من الاقباط في كل حزب من الاحزاب المصرية التي يمثل كل منها حطة خاصة وان كانت تلك الحطة كثيرة التقارب بعضها من بعض الا ان بينها مع ذلك من الفوارق ما يجعلها متغايرة نوعاً ما فاذا كان المراد تقليد قانون الانتخاب البلجيكي وجب ان لا تكون

الاقليات المختلفة اقلية دينية بل اقلية سياسية كما هو الحال في تلك البلاد .
يقولون في ذلك قولاً يدل بظاهرة على التودد للمسلمين والتقرب منهم ولكنهم
يشغب دائماً عن شبه انذار بأنه ان لم توافق الاكثية على منح الاقلية الدينية نظاماً
يكفل لها تمثيلها في المجالس النيابية كان الاخاه المصري لفظاً لا معنى له والمساواة معنى
معطلاً من كل نتيجة عملية

على ان الذي يريد الاخاه الحقيقي والمساواة الكاملة بحسب الامكان لا ينبغي
له ان يدعو الى بناء كيان سياسي للاقلية الدينية بل يجب عليه ان يحو الفروق الدينية
بالدرة من الاعتبارات السياسية ويدعو المسلمين لانتخاب الكفاء ولو قبطياً والاقباط
لانتخاب الكفاء ولو مسلماً وان يمزج المصالح المشتركة بين المسلمين وبين الاقباط
حتى لا يشعر أحدهم في الاعمال العامة بمخالفة جاره اياه في دينه ولا يحاول جمع
الاقباط في صعيد واحد لتكون لهم دائرة انتخاب بعينها لان هذا يدل دلالة واضحة
على ان الاقباط لا يسترجعون ولا يصدقون بالاخاه والمساواة الا اذا مكنوا من انتخاب
أقباط. منهم وذلك بالضرورة قسمة والقسمة تنافي الوحدة . وذلك تفريق للعناصر
الدينية المختلفة وتعليم لها على ان تجمد على اعتبار الاعتقاد الديني فارقا قومياً يرجح
على المصلحة العامة ، ذلك تنبيه الى ان المسلم من شأنه ان لا يدافع عن مصلحة
القبطي والقبطي من شأنه ان لا يدافع عن مصلحة المسلم ، ان سلوك مثل هذا الطريق
لا يتفق مطلقاً مع ما يقولون به من المساواة وما ينادون به من ان الاقباط مصريون
قبل كل شيء

لو ان طائفة المتعلمين في البلد أو بعض بطون هذه الطائفة المتعلمة كالحامين
أو المهندسين أو الاطباء أو المعلمين الخ . أو ان حزباً من الاحزاب السياسية ذا
مبادئ معروفة وخطة مرسومة قام فأظهر ان مبادئه ليست ممثلة في الهيئات النيابية
وطلب تعديل قانون الانتخاب لكان ذلك واضحاً مفهوماً . ولكن اقلية دينية تقول
بالمساواة وتظهر بالسعي في محو الفروق بين افراد الأمة تحجياً في الوقت عينه تصرح
بان لها حقوقاً تنافي حقوق الأمة وانها لا بد لها من ان تعتبر نفسها اقلية سياسية
كلاقلية السياسة البلجيكية تجعل انتخاباتها في منزل عن انتخابات المسلمين لانها لا
تأمن المسلمين على مصالحها في الهيئات النيابية ، وما أجدر الذي يطلب هذا الطلب
الا بان يقول نحن الاقباط اقلية دينية كلنا على مذهب واحد في السياسة بخالف مذهب
الامة المتحبة علينا فحفظ وجودنا السياسي يقتضي ان تكون لنا دوائر انتخاب خاصة .

والذي يقول ذلك يجب عليه أن يعترف بأنه يرمي الى أن تصير أقليته يوماً من الأيام
أكثرية تموز في يدها السلطة على البلاد . وذلك هو الامل الذي تعيش به كل أقلية
من الأقليات السياسية . ولكن لا يستطيع الاقباط بوصف أنهم أقلية دينية أن
يصبحوا أكثرية سياسية ما داموا يزجون الدين بالسياسة وما دام برنامجهم أنهم
اقباط قبل كل شيء .

اذن يجب علينا أن نصح بأن هذا المطلب خطأ في أصله والى كسر مسئولية الخطأ
واقعة على الحكومة كما بينا سابقاً لأنها تركت الناس يفهمون أنها تحفظ للأقلية الدينية
مراكز سياسية للدفاع عن مصالحها فلما لو كانت تنتخب ما تراهم كفتوالاي كرمي
ينخو في مجلس شورى القوانين من غير نظر الى أقلية دينية فررة يصيب الانتخاب
قطياً ومرة يصيب مسلماً وحيناً يكون في المجلس خمسة من الاقباط أو ستة وأحياناً
لا يكون ولا واحد . لو كانت الحكومة جرت على هذا البديل في مجلس الشورى
لا وقع الاقباط في هذا الخطأ العظيم . ولما ظنوا ان أقليتهم الدينية يمكن أن تمتد أقلية
سياسية . ولكن ذلك كان

ومع هذا كله فهل يمكن للاقباط أن يشكروا من معاملة المسلمين إليهم في
الانتخابات العمومية ؟

انتخب أحد الاقباط في مركز قلوب ونال الانتخاب ضد أكبر أعيانها المسلمين
وهو الوكيل الدائم لمجلس شورى القوانين وما انتخبه الا المسلمون

انتخب كذلك بمركز السنطة أحد الاقباط وكل منتخبيه من المسلمين
انتخب أحد الاقباط نائباً عن مركز الصف وعدد مندوبي الانتخاب في هذا

المركز أربعون مندوباً ليس منهم اقباط الا أربعة
انتخب أحد الاقباط نائباً عن مركز بني مزار وعدد مندوبيه ٥٠ وليس منهم

اقباط الا خمسة
انتخب أحد الاقباط نائباً عن مركز الفشن وعدد مندوبيه ٣٦ وليس منهم

اقباط الا أربعة
انتخب أحد الاقباط نائباً عن مركز ديروط وعدد مندوبيه ٥٨ منهم خمسة

اقباط فقط
انتخب أحد الاقباط نائباً عن مركز أبو تيج وعدد مندوبيه ٣٧ منهم ستة اقباط فقط

كذلك انتخب قبطي نائباً في الجمعية العمومية عن مديرية الجزيرة وليس لها الا نائبان فقط

٣٧٢ وضع نظام لتمثيل العناصر المصرية في المجالس النيابية (المارچ ١٤٠٥)

أحد همام مسلم والآ خر قبطني مع أن عدد مندوبي الانتخاب في المديرية ١٧٣ ليس فيهم الاقباطان كذلك انتخبت مديرية المنيا عنها نائبين للجمعية العمومية أحدهما مسلم والثاني قبطني مع ان مجموع مندوبي الانتخاب في المديرية هو ٢٧٣ منهم ٢٤ قبطياً فقط أمام هذه الاحصائية يجب أن يدرك اخواتنا الاقباط ونخص منهم الشبان أن علاقات المودة والثقة لا يمكن أن تجد مظهراً أوضح من هذا المظهر لاقناع كل منصف أن المسلمين لا يقيمون وزناً لاختلاف العقائد الدينية فيما يتعلق بالانتخاب فأي مصلحة من مصالحهم قد وضحت أكثر مما تضحى مصالح المسلمين بالطريقة الحاضرة للانتخاب؟ على أن المسلمين في الهيئات النيابية الكبرى ليسوا ممثلين تمثيلاً يفوق تمثيل الاقباط فان الجمعية العمومية فيها ٧٦ عضواً منهم خمسة أقباط أي بنسبة سبعة في المائة وكذلك مجلس شورى القوانين عدد أعضائه ثلاثون منهم ثلاثة أقباط أي ان نسبتهم للمسلمين تساوي ١٠ في المئة على أن نسبتهم لمجموع عدد السكان لا تتجاوز ٤٣ و ٦ في المئة كذلك في المديريات التي يرشح الاقباط فيها أنفسهم للانتخاب فانهم يمثلون فيها تمثيلاً فوق نسبتهم العددية فديرية الحيزة يمثل أقباطها في الجمعية العمومية على نسبة ٥٠ في المئة وفي مجلس المديرية يمثل الاقباط على نسبة ١٠ في المئة مع أن نسبتهم في تلك المديرية ٢ وثلاثة احواس في المئة من سكان المديرية . كذلك مديرية المنيا أقباطها يمثلون في الجمعية العمومية على نسبة ٥٠ في المئة لان أحد مندوبيها قبطني . وهم يمثلون في مجلس المديرية على نسبة ١٦ وستة أعشار في المئة ونسبتهم الى المسلمين في هذه المديرية هي كذلك ١٦ وتسعة أعشار كذلك في مديرية أسيوط في مجلس مديريتها عضوان من الاقباط أي نسبتهم في المجلس ناقصة نوعاً عن نسبتهم العامة لعدد السكان لان المرشحين فيها من الاقباط على ما يظهر أقل حظاً من اخوانهم في المديريات الأخرى ويلاحظ على كل حال أن متخبي هؤلاء النواب هم من المسلمين على أي جهة قلب هذا المطلب لا يمكن فهم مضاه الأعلى انه مظهر للروح العامة المنتشرة في مطالب الاقباط وهي أن مؤتمريهم يرمون الى حيازة السلطة في أيديهم ليرجعوا كفة الاقلية الدينية على كفة الاكثرية في حكم البلاد لذلك وجربا على قاعدة أن الاقلية الدينية لا يصح أن يكون لها بهذا الوصف امتيازات سياسية خاصة تطلب اللجنة الى المؤتمر أن يقرر بعدم صلاحية هذا المطلب على الحالة التي هو عليها أثناء نتائج المضرة بالوحدة القومية وبأن الحالة الراهنة قاضيه بتعديل قانون الانتخاب بطريقة تنفق مع مقتضيات الحالة الاجتماعية الحاضرة (له بقية)